

شرح كتاب الزكاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 94

محمد بن صالح العثيمين

وبعد فان على العبد ان يتقي الله ما استطاع ويعمل جهده في تحري معرفة الحق من الكتاب والسنة. فاذا ظهر له الحق ومنهما وجب عليه العمل به والا يقدم عليهما قول احد من الناس كائنا من كان ولا قياسا من العقيدة - [00:00:02](#)

من كان انا ساقطة عندي مكان عندكم ولا قياسا من الاقيسة اي قياس كان. وعند التنازع يجب الرجوع الى الكتاب والسنة. فانهما الصراط المستقيم والميزان العدل القويم. قال الله تعالى فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول. ان كنتم - [00:00:23](#)
يؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير واحسن واحسن تأويلا. والرد الى الله هو الرد الى كتابه ردوا الى الرسول صلى الله عليه وسلم هو الرد الى سنته وهديه حيا وميتا - [00:00:49](#)

وقال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما فاقسم الله تعالى بربوبيته لرسوله صلى الله عليه وسلم التي هي - [00:01:07](#)

الربوبية التي هي اخص ربوبية قسما مؤكدا على ان لا ايمان الا بان نحكم النبي صلى الله عليه وسلم في كل نزاع بيننا. والا يكون في نفوسنا حرج وضيق مما قضى به رسول الله صلى الله عليه - [00:01:27](#)

وسلم وان نسلم لذلك تسليما تاما بالانقياد الكامل والتنفيذ. وتأمل كيف اكد التسليم فانه يدل على انه لابد من تسليم تام لا انحراف فيه ولا توان. وتأمل ايضا المناسبة بين - [00:01:47](#)

به والمقسم عليه فالمقسم به ربوبية الله لنبيه صلى الله عليه وسلم والمقسم عليه هو عدم الايمان الا بتحكيم النبي صلى الله عليه وسلم تحكما تاما يستلزم الانشراح انقياد والقبول فان ربوبية الله لرسوله تقتضي ان يكون ما حكم به مطابقا لما اذن به مطابقا -

[00:02:07](#)

لما اذن به ربه ورضيه فان مقتضى الربوبية الا يقره على خطأ لا يرضاه له. مقتضى الربوبية الخاصة بالرسالة الخاصة بالرسالة الا يكرر فان مقتضى الربوبية الخاصة بالرسالة الا يقره على خطأ لا يرضاه له. واذا لم يظهر له الحق من الكتاب والسنة - [00:02:36](#)

وجب عليه ان يأخذ بقول من يغلب على ظنه انه اقرب الى الحق بما معه من العلم والدين. فان النبي صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعظوا عليها - [00:03:03](#)

واجد واحق الناس بهذا الوصف الخلفاء الاربعة ابو بكر وعمر ابو بكر وعمر ابو بكر وعمر هو عثمان وعلي رضوان الله عليهم اجمعين. فانهم خلفوا النبي صلى الله عليه وسلم في امته في العلم والعمل - [00:03:23](#)

والسياسة والمنهج جزاهم الله عن الاسلام والمسلمين افضل الجزاء. ونسأل الله ان يهدينا صراطه المستقيم وان يجعلنا ممن رأى الحق حقا فاتبعه ورأى الباطل باطلا فاجتنبه. والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد - [00:03:43](#)

واله وصحبه وسلم تسليما كثيرا. حرره كاتبه الفقير الى الله محمد الصالح العثيمين وذلك في الثاني عشر من شهر الله صفر من عام فهل نعم وذلك في الثاني عشر ما - [00:04:03](#)

ها وذلك في الثاني عشر من شهر صفر سنة اثنين وثمانين وثلاث مئة والف والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ده لله قريب شهر المحرم هو الذي قال فيه الرسول شهر الله المحرم - [00:04:28](#)

جاء هذا خالد في فتوى يا شيخ ما تقول نقرأها ها في فتوى عندي بالرسالة هذي عن ايش؟ في فتوى عندي بالرسالة للافتاء بخصوص زكاة الحلي من هنا الشيخ عبد العزيز بن باز وعبد الرزاق عفيفي الشيخ عبد الغنيان - [00:04:48](#)

طبيب المدينة ان شاء الله تعالى قليلة فتوى برقم الف وخمسمائة وواحد وعشرين وتاريخ التاسع عشر من شهر ثلاثة من عام سبعة وتسعين وثلاث مئة والف السؤال الاول هل تجب الزكاة في الذهب الذي تستعمله المرأة او تعيره؟ واذا وجبت فكيف يزكى؟ الجواب تجب الزكاة في حلي - [00:05:08](#)

الذي تتزين به او تعيره ذهباً كان ام فضة لدخول ذلك في عموم ادلة الكتاب والسنة التي دلت على وجوب الزكاة الذهب والفضة مثل قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم يوم - [00:05:36](#) ثم يحمى عليها في نار جهنم فتقوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون وما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها الا اذا - [00:05:56](#)

كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم فيقوى بها جنبه وجبهته وظهره كلما عندك؟ نعم جبهة العدل والشديد اي نعم فيقوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما بردت اعيدت عليه في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضي -

[00:06:16](#)

الله بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار. رواه مسلم. ولما ثبت من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لها وفي يد ابنتها مسكتان غليظتان - [00:06:44](#) من ذهب فقال لها اتعطين زكاة هذا؟ قالت لا. قال ايسرك ان يصورك الله بهما يوم القيامة سوارين من قال فخلعتهما فالتقتهما الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت هما لله عز وجل ولرسوله وصلى الله - [00:07:04](#)

وسلم على نبينا محمد واله وصحبه. اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن نائب الرئيس عبدالرزاق عفيفي عضو عبد الله بن عبدالرحمن بن غديان كفاينة عند احمد - [00:07:24](#)

هذا يشهد ما جات اكبر يا شيخ يقرأ هذه الفائدة اللي احنا قلنا وفي الرقة هل هي المضروب او عامة ذكرت لكم ان ابن ابن حزم قال انها عامة واني ما رأيت احدا قال - [00:07:47](#)

لكن احمد آخ احمد بخور يقول فيه من قاله من ائمة الوقت فهو الان يقرأ علينا بحث وبعد شوية بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف المرسلين اما بعد - [00:08:08](#)

هذا بحث بحثته في كلام نقله الشيخ محمد بن صالح العثيمين حفظه الله ونفع الله به وبطلابه وطلابه مع من احب. وذلك ان الشيخ حفظه الله ذكر عن ابن حزم رحمه الله انه قال الورق - [00:08:26](#)

قسم للفضة مضروبة او غير مضروبة. وقال هذا وجه قوي بسم الله تعال جنبه والرز في بعض الكتابات ما يقرأها الا اللي كتبه وبعض الكتابات ما يقرأها الا اللي كتبها في المكان الذي كتبها فيه - [00:08:46](#)

وقال هذا وجه قوي في الرد ان وجد له موافق من اللغة وقد قمت بجمع كلام بعض العلماء والله ان يجعله خالصا لوجهه وان ينفع به. اولاً ابو عبيدة رحمه الله نقله الازهري في تهذيب في تهذيب - [00:09:16](#)

في تهذيب اللغة الصحيفة لتعليم اللغة في تهريب اللغات طيب نقله الازهري في تهذيب اللغات في المجلد التاسع صفحة مئتين وتسعة وثمانين. وقال قال ابو عبيدة الورق الفضة كان مغروبة دراهم كانت مضروبة دراهم او لا والازهري متوفى سنة ثلاث مئة

وسبعين من الهجرة. ثانيا القاضي عياض رحمه الله - [00:09:42](#)

في صفحة مئتين وثلاث وثمانين ومئتين واربع وثمانين. نقل في مشارق الانوار على صحاح الاثار له رحمه الله. قال قال قال قال الهروي والرقة والورق الدراهم خاصة والورق بالفتح المال كله. وقال غيره - [00:10:13](#)

المصكوك خاصة والرقة الفضة مسكوكة او غير مسكوكة. وقيل كلاهما ينطلق وقيل كلاهما ينطلق على المسكوك وغيره يطلق انطلق يطلب. وقيل كلاهما يطلق على المسكوك وغير المسكوك. والرقة هي الورق هي الورق نفسها. لكنها منقوصة - [00:10:34](#)

اصلها ورقة انتهى المطلوب. الثالث وقال البغوي المفصل. ورقة ورقة. مثل وعده ورقة. نعم. اصلها ورقة انتهى المطلوب. الثالث وقال البغوي المفسر رحمه الله في تفسيره معالم التنزيل في المجلد - [00:11:00](#)

الخامس صفحة مئة وستين عند قوله فابعثوا احدكم بولدكم هذه. قال قرأ ابو عمرو وحمزة وابو بكر بورطكم بورقكم ساكنة الراء والباقون بكسرها ومعناها واحد وهي الفضة مغلوبة كانت او غير مضروبة انتهى - [00:11:18](#)

رابعا قال اه مئة وستين آا رابعا قال محمد بن الحسين القمي صاحب تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان وهو حاشية على تفسير الطبري في مجلد سابع صفحة مائة وسبعة مائة وسبعة عشر والورق الفضة مضروبة او غير مضروبة. خامسا قال ابن حجر في فتح الباب في المجلد الثالث - [00:11:40](#)

الصفحة ثلاث مئة وستة وسبعين قوله وفي الرقة بكسر الراء وتخفيف القاف الفضة الخالصة سواء كانت مضروبة او غير مضروبة او غير مضروبة قيل اصلها الورق فحذفت الواو وعوضت الهاء وقيل يطلق على الذهب والفضة. سادسا وقال ابن حجر في الفتح في المجلد - [00:12:05](#)

رابع صفحة اربع مئة واثنين واربعين قوله قد ذهبوا بالورق ربا كلها. الذهب بالورق ربا الا ها وهاء. الورق الفضة وهو بفتح الواو وكسر الراء وباسكانها على المشهور ويجوز فتحها وقيل بكسر الواو المضروبة وبفتحها المال. والمراد هنا جميع انواع الفضة مضروبة او غير مضروبة - [00:12:29](#)

انتهى المطلوب. سابعا وكذلك الشوكاني في ليل الاوتار في المجلد الرابع صفحة مئة وست واربعين. قال قوله في هي الفضة الخالصة سواء كانت مضروبة او غير مضروبة انتهى المطلوب. هذا ما قصدنا جمعه من كلام بعض اهل اللغة وشكرا - [00:12:56](#)

الحديث والله اعلم ابو هند احمد ابن يحيى ابن بخور بارك الله في ابيهم لا من كلامه لله المحدثين والمفسرين باغ مفسر - [00:13:16](#)